وسؤال آخر تجدر مناقشته هو: ما المقصود من تعبير "احتياجات الجيش" الوارد في المادة ٥٢ الانفة الذكر، وما الذى يمكن أن يشمله لتبرير الاستيلاء على الاراضي ؟

لقد كان هذا السؤال مدار نقاش في اثنتين من القضايا بحثتا امام محكمة العدل العليا، وهما: قضية عدل عليا رقم ٧٨/٦٠٦ الانفة الذكر (فيما يلي قضية "بيت ايل") وقضية عدل عليا ٧٩/٣٩٠ (فيما يلي ــ قضية "الون موريه") .

في قضية "بيت ايل" رفضت محكمة العدل العليا ادعاء وكيل الملتمسين بانه ينبغي تفسير عبارة "احتياجات جيش الاحتلال" على أنها تشمل فقط الاحتياجات الفورية للجيش نفسه، كاقامة المعسكرات والقواعد العسكرية (٥١ب) . ولقد رأى سعادة القاضي لندوى مهمة واحتياجات الجيش الاسرائيلي في الضفة الغربية على النحو التالـــي :ــ

" ان المهمة الرئيسية الملقاة على عاتق الجيش في منطقة مدارة هي ضمان النظام والامن العام حسبما هو وارد في المادة ٤٣ من معاهدة ــلاهاى ــ وانما الامر الضرورى من أجل احراز هذا الهدف ضرورى بالتالي لاحتياجات الجيش الذى يتولى الادارة، وفق مفهوم المادة ٥٢، وان حفظ النظام في يهودا والسامرة يضع على الجيش مهمات خاصة، وهو يقتضي بين الحين والاخر تنفيذ عمليات عسكرية حتى في أوقات الهدوء النسبي، من أجل مواجهة خطر الاعمال التخريبية التي يكون مصدرها خارج المنطقة المدارة أو داخلها. وفي هذا الوضع من القتال المحدود والمتواصل، فانه لا يمكن الفصل تماما بين الصلاحيات الممنوحة للجيش في أوقات القتال الفعال وفي أوقات الهـــدوء.

وحتى ولو أنه يسود اليوم هدوء في المنطقة القريبة من "بيت ايل" فانه لمن الافضل معالجة الامر قبل وقوعه، ولذا فان النتيجة التي توصلت اليها ــ ازاء الاقوال التي أوردتها من التصريح المشفوع بالقسم الذى أورده الميجور جنرال أورلي ــ هي ان استمرار وضع اليد على المنطقة التي أقيمت عليها مستوطنة بيت ايل كان لاغراض

الجيش الاسرائيلي" (٥٢) .

(التشديد ليس في الاصـــل) .

ماذا يقول الميجور جنرال أورلي في التصريح المشفوع بالقسم الذى قدّم أمام المحكمـــة :ــ